



التمويل بالوقف لمنظمات المجتمع المدني

التمويل بالوقف لمنظمات المجتمع المدني

إعداد:

بهاء الدين محمد

(باحث سياسى بمركز التنمية بمركز موارد التنمية)

القاهرة ٢٠١٢

مركز موارد التنمية:

مؤسسة غير حكومية يعمل كبيت خبرة ومركز استشاري في مجالات التنمية المجتمعية والحكم الرشيد وحقوق الإنسان. يهدف المركز إلى الارتقاء بنوعية الحياة للأفراد والمجتمعات من خلال برامج التدريب والدعم الفني والبحوث وتقييم المشروعات وإعداد الدراسات السياسية والإقتصادية والاجتماعية وتصميم وتنفيذ حملات المدافعة عن الحقوق والحريات وتقديم المشورة في مجالات السياسات العامة. المركز لا يتبنى أي توجهات حزبية أو طائفية معينة بل يؤمن بأن العمل الأهلي ينطلق من أرضية محايدة تخدم المواطن الفرد أيا كان إنتمائه دون تحيز قائم على أساس اللون أو العرق أو اللغة أو الدين أو الجنس أو الهوية.



جميع حقوق النشر محفوظة لمركز موارد التنمية RDC ٢٠١٢

٣٥ عمارات العبور - الدور ٢٣ - صلاح سالم - هليوبليس - القاهرة

تليفون: ٢٤٠٣٠٦٤٦-٢٤٠٣٠٦٣٦ (+٢٠٢)

فاكس: ٢٢٦٣١٣٦٣ (+٢٠٢)

محمول: ٠١٢٨٨٧٧٤٠٦٦ (+٢)

www.rdc-mena.org

info@rdc-mena.org

الفهرس

3	الملخص
3	المقدمة
5	*الوقف- التمويل بالوقف
6	- مفهوم
7	- الالهمية
8	- اشكال ونماذج التمويل بالوقف
9	- أسس وشروط تطوير التمويل بالوقف
10	*دور الوقف فى تنمية المجتمع
15	*دروس مستفادة من التجارب العالمية
	- تجربة الكويت
	- تجربة الولايات المتحدة
22	الخاتمة
23	الهوامش

ملخص

في ظل العولمة وتغير/ إنحسار دور الدولة يمكن للمجتمع المدني والمؤسسة الوقفية أن يلعبا دوراً تنموياً وحضارياً يصعب علي الدولة أو القطاع الخاص الاضطلاع به. الأمر الذي يتطلب إحياء الوقف وتكامله مع منظمات المجتمع المدني إنطلاقاً من الأهداف والقواسم المشتركة بينهما.

في ظل إشكالية تمويل منظمات المجتمع المدني يمكن للوقف أن يوفر مصدر مستقلاً لتمويل تلك المنظمات، كما يثمر التعاون بينهما فرص لإحياء الوقف وإزدهاره وتحقيق إستقلالية كل من الوقف ومنظمات المجتمع المدني. وبالإضافة إلى التأسيس المفاهيمي للتمويل الوقفي تسعى الدراسة إلي بحث دور الوقف في تنمية المجتمع المدني مع التركيز علي مقترحات وآليات تفعيل الدور التنموي والتمويلي للوقف، وإستخلاص الدروس المستفادة من تجارب الوقف الناجحة.

مصطلحات أساسية

الوقف - مؤسسة الوقف - التمويل بالوقف - منظمات المجتمع المدني - الأمانة العامة للأوقاف - فورد - بيل وميلندا جيتس - روكفيلر .

المقدمة

إن نجاح منظمات المجتمع المدني يرتبط بتنمية مواردها البشرية والمالية لتغطي تكاليف نشاطها وتواكب باقي منظمات المجتمع في الدولة والسوق. وتتنوع مصادر تمويل منظمات المجتمع المدني بين التمويل الذاتي والتمويل الحكومي وتمويل القطاع الخاص وتمويل المساعدات الدولية والأوقاف والصدقات والزكاة. وقد عرفت الجماعات الإنسانية الوقف منذ القدم. ويؤكد العديد من الباحثين أن الوقف هو الذي بني الحضارة الإسلامية، بل إن مؤسسة الوقف في العالم الإسلامي الماضي لم ينافسها أو يضارها مؤسسة أخرى من حيث الآثار الإيجابية المتعددة والمتنوعة علي المجتمع الإسلامي⁽¹⁾.

وقد ساهم الإستعمار في القضاء علي مؤسسة الوقف خاصة أن الوقف كان يلعب دور في مكافحة الإستعمار. وبعد التحرر، أعتمدت تجارب التنمية في الدول حديثة الإستقلال علي نظريات التنمية التي جعلت من الدولة مركز التحديث، وقد أدي ذلك إلي تفكيك بعض الروابط الإجتماعية التقليدية الفعالة مثل «مؤسسة الوقف» والمنظمات الأهلية التي قامت عليه. فبدلاً من توظيف الوقف في تخفيف مسؤوليات الدولة، قامت الدولة الشمولية في مصر بعد ثورة 1952 بمحاولة أداء كافة الوظائف وحدها، وأصدرت قانون جديد للوقف رقم 180 وألغي القانون رقم 48 لسنة 1946 الذي كان ينظم عمله. ووفقاً للقانون الجديد تم إلغاء الوقف الأهلي و صودرت أغلب الأوقاف الخيرية وتحولت إدارتها لوزارة الأوقاف، بعد أن كان يقوم عليها شخص يسمى " ناظر الوقف " يتم تعيينه من قبل الواقف⁽²⁾.

وشُوْهت الأوقاف في السينما والإعلام فصورت الأوقاف كمرتعا خصباً للفساد والسرقة. ثم أكملت وزارات الأوقاف سلسلة القضاء علي الوقف. وسادت صور نمطية ساهمت في تهميش الوقف مثل شيوع الاعتقاد بأن الأوقاف ليست إلا إدارة حكومية مسئولة عن المساجد والعاملين عليها، وكذلك النظرة الضيقة للوقف علي أنه مؤسسة دينية عبادية فقط ليس له صلة بالأمور الاقتصادية والاجتماعية المدنية.

ومع الثمانينيات وبداية التسعينيات أثبتت تلك النظريات فشلها وبدأ الإعتماد علي القطاع الخاص وسياسات التكيف الهيكلي والخصخصة وآليات السوق، بيد أن الآثار السلبية لتلك السياسات أضرت شرائح إجتماعية واسعة مما دفع في إتجاه تحسين الأوضاع الإجتماعية إعتمادا علي منظمات القطاع الأهلي، ومن هنا بات إحياء الوقف ضرورة تنموية من أجل المساهمة في تلبية الإحتياجات الإجتماعية. بيد أن هذه الضرورة لم تجد من يسعى لها، فتوجه المجتمع المدني إلي مصادر أخرى للتمويل مثل المساعدات الخارجية التي تقدمها الجهات المانحة. وهناك إتجاه ينتقد الحصول علي تمويل أجنبي ومن هنا بات من الضروري البحث عن مصادر تمويل محلية تدعم إستقلالية المجتمع المدني عن أجندات الممولين الأجانب. كما يمكن للوقف الإستفادة من التقدم في أدوات التمويل والإستثمار، وتفعيل دور مؤسسات المجتمع المدني.

وتتمثل المشكلة البحثية للدراسة من محاولة الإجابة علي سؤال محوري وهو: "ما هو دور الوقف في تمويل منظمات المجتمع المدني؟"

وتنبع أهمية الدراسة من:

- 1 - إنكاء الوعي بمفهوم الوقف نظرياً والتأصيل المفاهيمي لمفهوم «التمويل بالوقف»، والإسهام في إثراء الأدبيات الوقفية.
- 2 - التأكيد علي أن نظام ومؤسسة الوقف يوفران مصدرا مستقرا ومستمرًا للإسهام في تمويل كثير من الأعمال التطوعية ومنظمات المجتمع المدني.
- 3 - زيادة إهتمام المجتمع بالعمل الخيري وتأسيس منظمات المجتمع المدني في كافة المجالات، ومن ثم زيادة الحاجة إلي مصادر متنوعة للتمويل.

وعليه تم تقسيم البحث إلي المحاور التالية:

- أولاً: الوقف - التمويل بالوقف.
- ثانياً: دور الوقف في تنمية المجتمع المدني.
- ثالثاً: دروس مستفادة من التجارب العالمية.

الوقف - التمويل بالوقف

إن الإقتراب الدقيق لدراسة ظاهرة الوقف، لا يعتمد فقط علي دراسته كمفهوم أو مؤسسة ولكن أيضا كنشاطا اهليا تطوعيا وتيارا في المجتمع المدني. وقد عرفت الجماعات البشرية الوقف منذ القدم. وتاريخيا أرتبط الوقف بدور العبادة حيث قام الفراعنة والرومان بممارسة هذا النوع من الوقف الديني للمحافظة علي المعابد والكنائس والأماكن المقدسة، وكان هناك وقف علي التعليم والمسارح عند الإغريق واليونان.

ومع إنتشار الإسلام أصبح للوقف أهمية كبرى وأهتم به فقهاء الشريعة والأثرياء والحكام والعلماء وأصبح الوقف هو أحد أسس بناء الحضارة الإسلامية وسر نهضتها. وعرفت مصر نظام الوقف منذ مئات السنين، ويرجع تأسيس أول ديوان للأوقاف في مصر إلى عهد الخليفة الأموي هشام بن عبد الملك الذي أمر قاضيه في مصر "توبة بن نمر" بإنشاء هذا الديوان الذي يعد أول تنظيم للأوقاف ليس في مصر فحسب بل في كافة أنحاء الدولة الإسلامية. وقد ازدهر نظام الوقف في مصر وبلغ أوج ازدهاره في عصر المماليك. وقد هيمن «محمد علي» علي الأوقاف المصرية إنطلاقاً من مشروعه النهضوي الذي قام علي زيادة تدخل الدولة، وأصدر محمد علي قرارا بمنع إنشاء أوقاف أهلية جديدة وذلك في سنة (1262هـ=1486م) بناء علي فتوى شرعية تجيز لولي الأمر أن يمنع الناس من وقف أملاكهم. "غير أن المحاولات التي بذلها محمد علي في إحكام السيطرة على الأوقاف لم تتجح في تصفية نظام الوقف ولا القضاء عليه، وما لبثت أن عادت الأوقاف تؤدي بعض أدوارها الاجتماعية والثقافية، وكانت الأسرة المالكة نفسها في مقدمة من أوقفوا أملاكهم، بدءا من محمد علي نفسه وانتهاء بالملك فاروق، وكان لهذه الأوقاف ديوان خاص يتولى الإشراف عليها، وصرف ريعها وفق شروط الواقفين كان يسمى ديوان الأوقاف الملكية"⁽³⁾. وخلال القرن العشرين وخصوصا بعد ثورة يوليو 1952 تعرض الوقف لحملات تشويه ضارية أنتهت بحل أوقاف أو منعها والتضييق عليها وإستيلاء الدولة علي مؤسسة الوقف.

*المفهوم

الوقف: هو "حبس مال عن الإستهلاك من أجل تكرار الانتفاع وتسييل منافعه علي مصرف أو أكثر من مصارف البر تقربا إلي الله تعالى. وفي مضمونه الإقتصادي يعرف الوقف علي أنه "تحويل للأموال عن الاستهلاك، واستثمار لها في أصول رأسمالية إنتاجية، تنتج المنافع والخيرات والإيرادات التي تستهلك في المستقبل، سواء أكان هذا الاستهلاك بصورة جماعية، أو فردية"⁽⁴⁾.

وهو يقوم علي مفهوم الصدقة الجارية الذي ورد في قوله صلي الله عليه وسلم: «إذا مات الإنسان انقطع عمله إلي من ثلاث: إلا من صدقة جارية، أو علم ينتفع به، أو ولد صالح يدعو له»⁽⁵⁾.

ويعني الوقف **Endowment** في الفكر الغربي ما يدفعه الواقف من منحة أو هبة للآخرين علي جهة التصديق، ويعني من جهة أخرى ما يوقفه الواقف لتمويل منظمة أو مؤسسة خيرية، أي أن الوقف هو وعاء يشمل التبرعات والوقفات الخيرية. وواضح أن مصطلح **Endowment** لا يدل علي المنظمة أو المؤسسة بعينها وإنما يدل علي ما هو موهوب لها أو موقوف لأجلها بغرض تمويلها وتفعيل الأنشطة الخيرية التي تقوم بها⁽⁶⁾. ومن بين تطبيقات الوقف في الفكر الغربي «المؤسسة الوقفية **Foundation**» و «الأمانة الوقفية **Trust**» و «المؤسسة غير الربحية **Non-profit Foundation**».

إن نظام الوقف يقدم موردا تمويليا مهما، مما يسهم في إيجاد حل مناسب طويل المدي لتمويل مختلف أوجه التكافل الإقتصادي والإجتماعي. ويعتبر الوقف مصدرا مستقلا لتمويل مختلف المؤسسات ذات النفع العام، فالتمويل بالوقف لا يجعل منظمات المجتمع المدني خاضعة لتمويل الدولة أو أصحاب المصالح الرأسمالية أو الجهات المانحة الأجنبية. يقوم الوقف بتمويل منظمات المجتمع المدني خاصة أنها تقوم بعدة أدوار منهل إحياء الوقف وإدارته وتنفيذ مشروعاته والإستفادة من تمويه. ويعتمد الوقف علي حشد شامل ومقصود للمدخرات المحلية، من خلال تشجيع القطاع العائلي علي بذل المزيد من المدخرات لوقفها في مختلف أوجه التكافل؛ فالوقف يحارب الإكتناز ويقلل الإستهلاك ويوجه موارد المجتمع وثروته نحو الإستثمار⁽⁷⁾.

يوفر الوقف موارد مالية ثابتة ودائمة لتلبية حاجات المجتمع الإقتصادية والإجتماعية؛ فهو مصدر تمويلي من جانبيين أو لاهما: الأصل ذاته، وثانيهما: ما يدره ذلك الأصل من إيرادات إلي فعل الخيرات.

وعملية التمويل بالوقف تتضمن عدة أطراف منها: 1-هيئة الأوقاف التي تقوم بإصدار الصكوك وطرحها للإكتتاب العام وتوجيه حصيلة الإكتتاب وإستثمار الصكوك الإستثمارية. ومن الضروري ان تتمتع تلك الهيئة بإستقلالية عن الروتين الحكومي وان تتشكل في أغلبها من ممثلي المجتمع المدني. 2- الواقفون: وهم أصحاب الأموال الذين يكتتبون في الصكوك في الصكوك الوقفية. 3- الموقوف عليه: أي المستفيدون من الوقف.

*الأهمية

تتمثل أهمية الوقف بالنسبة للمجتمع المدني في:

- 1 - **صيغة للتفاعل والتكامل بين المبادرات الحكومية والأهلية** من خلال خلق مؤسسات مجتمع مدني تدعمها أموال وجهود تطوعية⁽⁸⁾. بما يسهم في خلق «مجال مشترك» بين الدولة والمجتمع يضمن منع تضخم الدولة علي حساب حريات المجتمع، ويخفف أعباء الدولة ويحافظ علي حرية وإستقلالية المجتمع.
- 2 - **دعم إستقلالية وإستقرار المجتمع المدني** من خلال توفير تمويل له يحد من تدخل الدولة ويؤدي إلي ترشيد الانفاق العام⁽⁹⁾.
- 3 - **اعتماد الصدقة الجارية** كنموذج للعتاء والتمويل وتفعيل المجتمع المدني ودعم إستقلاليته.
- 4 - **دفع النمو الإقتصادي** وعلاج مشكلة الفقر والبطالة؛ فالوقف له دور تنموي وإستثماري وإنتاجي صناعيا وزراعيًا. وهو يضمن بقاء الأموال الموقوفة مستغلة ومنتجة وعدم بيعها للإستفادة من فرق السعر بدون تحقيق إنتاج أو قيمة مضافة. بالإضافة إلي التغلب علي الركود من خلال إعادة توزيع الدخل بطريقة أوسع بما يوفر قوة شرائية للشرائح الإجتماعية الفقيرة. وعليه، فإن مواجهة المشكلات الاقتصادية يعزز دور المجتمع المدني من خلال توفير التمويل اللازم له وزيادة إقبال الناس علي التطوع.
- 5 - **الآثار الإجتماعية والإقتصادية للوقف** تؤدي إلي «الحراك الإجتماعي» الذي "يقصد به: إنتقال الأفراد من مركز إلي آخر في نفس الطبقة، وقد يكون رأسياً وهو إنتقال الأفراد من طبقة إجتماعية إلي طبقة إجتماعية أعلي". وهذا الحراك الإجتماعي وبخاصة إتساع الطبقة الوسطي يسهم في تشكيل مجتمع مدني نشط وفعال وقوي.
- 6 - **يُنفق جزء من عائد الوقف علي المتفرغين لخدمة أفراد المجتمع من خلال العمل التطوعي وبذلك يحفز الوقف نشاط منظمات المجتمع المدني ويطبق مفهوم «التطوع بأجر».**
- 7 - **تحقيق العدالة الإجتماعية** من خلال ضمان توزيع أكثر عدالة للثروة وضمن حصول الإنسان علي حقوقه الإجتماعية والإقتصادية وهي أحد غايات منظمات المجتمع المدني.
- 8 - **تعزيز الجانب الأخلاقي والسلوكي** في المجتمع من خلال التضييق على منابع الانحراف مثل المساعدة علي الزواج وسد حاجات المحتاج أو رد دينه.

أشكال ونماذج التمويل بالوقف

يمكن تصنيف التمويل بالوقف وفقا لطبيعة التمويل أو وفقا للمستفيد من التمويل، هكذا:

طبيعة التمويل :		
أموال ثابتة :أموال تحبس عينها وتوجه إيراداتها إلي وجوه الخير . (الأراضي والمباني والبساتين).		
أموال منقولة: أموال تحبس عينها وتوجه إيراداتها إلي وجوه الخير .(السيارات والحيوانات والودائع التي توجه عوائدها إلي وجوه الخير).		
المستفيد من: التمويل	التمويل الأهلي (الذري) Family or Posterity Trust : يتم وقفه علي الذرية والأهل.	التمويل الخيري: وهو تمويل يتم وقفه علي أعمال الخير العامة.

أسس وشروط تطوير التمويل بالوقف

- 1- **تطوير الأساس الفقهي والتشريعي**، حيث يستند الوقف في الفقه الإسلامي علي مجموعة من القواعد ومنها ضرورة إحترام شرط الواقف وإمكانية وقف المنقول وجواز إستبدال الوقف. بيد أن تلك الإجتهاات الفقهية تحتاج إلي مزيد من التطوير والإبتعاد عن الجمود من أجل تحقيق إستقلالية الوقف عن المؤسسات الرسمية وزيارة مشاركة قوي المجتمع المدني في إدارة الأوقاف وتنفيذ المشروعات الوقفية. واستصدار قانون للأوقاف يدعم عملها ويحميها من الممارسات الفاسدة أو البيروقراطية الجامدة ويحقق حرية النشاط الوقفي وإستقلاليته.
- 2- **تطوير أدوات التمويل والإستثمار**، كالإستفادة من صناديق الإستثمار والشركات المساهمة، "وهي تتوافق مع الوقف من حيث تميزها بشخصية قانونية مستقلة، والفصل بين الإدارة والملكية، وعدم محدودية عمرها في الغالب، وقدرتها علي جمع الأموال وإستثمارها، مما ييسر السبل لتمويل وإستثمار الأموال الوقفية." (10).
- 3- **تفعيل دور منظمات المجتمع المدني**، يرتبط إحياء الدور التمويلي للوقف بتفعيل دور منظمات المجتمع المدني التي ستقوم بالترويج للحركة الوقفية كقضية دفاعية Advocacy، كما ستستفيد تلك المنظمات من التمويل الذي يوفره المجتمع المدني، وستشارك في إدارة الأنشطة الوقفية وتوزيع ريعها.
- 4- **تنوع مصادر وأدوات التمويل والإستثمار أمام الأوقاف**، ومن أمثلة تلك الأدوات (11):
 - أ) **صكوك أهلية**: تصدرها هيئة الأوقاف بناء علي رغبة الواقف لصالح أهله وذريته.
 - ب) **صكوك خيرية**: تصدرها هيئة الأوقاف وتستخدم حصيلتها في الإنفاق علي وجوه الخير ولا تعود بعائد مادي، بل توجه حصيلتها لسد إحتياجات المجتمع.
 - ج) **صكوك إستثمارية**: صكوك تصدرها هيئة الأوقاف وتستخدم حصيلتها للإستثمار في مشروعات تدر عائدا يتم توجيهه إلي أوجه الخير. وتشمل «وثائق صناديق الإستثمار» ومنها أنواع عديدة يمكن أن نضيف إليها صناديق متخصصة في دعم منظمات المجتمع المدني.

د) ومن السبل المتاحة لاستثمار الممتلكات الوقفية (12): عقد الإستصناع، وعقد المشاركة المتناقصة، وقيام البنوك الإسلامية بالإستثمار للممتلكات الوقفية في الدول التي بحاجة إلى استثمار، وإستثمار وزارات الأوقاف التي لديها فائض في دول تحتاج لأموال لاستثمار الأوقاف الموجودة بها وتنميتها. **إسناد مهمة إدارة الأوقاف إلى هيئة مستقلة عن الحكومة،** وذات كفاءات إدارية وفنية عالية، مما يوفر لهذه الهيئة الإستقلال في إتخاذ القرار، وتجنب الروتين الحكومي، والقدرة علي الإدارة بكفاءة وفعالية(13).

- 5 - استرداد أملاك الأوقاف** التي تحولت إلى إستثمارات أخرى بطريقة غير مشروعة.
- 6 - توفر الإرادة السياسية** الواعية بأهمية تمويل الوقف للمجتمع المدني وبالتالي تقود الإصلاح في مجال الوقف سياسيا وتشريعيا وإداريا ومجتمعيا.
- 7 - إعطاء الوقف معونات فنية ومادية وتمويلية وإعفاءات ضريبية وإمتيازات تشجيعية** في ظل مرونة قانونية وبيئة حاضنة ومشجعة.
- 8 - تشجيع البحث العلمي في المجال الوقفي** بما يعمل علي إحياء مفهوم ونظرية الوقف، ويخدم عملية وضع إستراتيجيات لتنمية الوقف وربطه بتمويل منظمات المجتمع المدني.
- 9 - إصلاح وزارات الأوقاف** والجهات الحكومية الأخرى ذات الصلة بما يتلائم مع حرية الوقف وزيادة دور المجتمع المدني في إدارة وتنمية الأوقاف.
- 10 - تنويع أساليب إدارة الأوقاف في إطار تكاملي وتعاوني، بين الادارة الحكومية، والادارة الذرية المستقلة من قبل نظار الوقف ومتولييه، والإدارة الذرية تحت إشراف القضاء، وادارة هيئات مستقلة تتشكل أغلبتها من منظمات المجتمع المدني. وزيادة كفاءة الإدارة الوقفية وفقا لأنجح وأفضل نظم إدارة الأوقاف من أجل تحقيق إستخدام إقتصادي فعال للوقف يؤدي إلى تعظيم عوائده وتخصيصها بفعالية.**
- 11 - إنشاء «صندوق الوقف التعاوني الدولي»** بمساهمة الدول الإسلامية الغنية لمد الدول المحتاجة بالأموال اللازمة لتنميتها، والتغلب علي مشكلة المديونية والمعونات الغربية المشبوهة(14).
- 12 - إنشاء مؤسسات وقفية متخصصة تهتم مثلا بالتعليم أو البحث العلمي أو دعم وبناء قدرات وتمويل منظمات المجتمع المدني القائمة.**
- 13 - إنشاء بوابة إلكترونية موحدة** تتضمن قواعد بيانات عملاقة عن كل من منظمات المجتمع المدني والأوقاف سواء المحلية أو الدولية ومصادر التمويل الأخرى.
- 14 - رصد كافة العقبات** التي تقف في سبيل إحياء مؤسسة الوقف وتقديم الحلول الناجحة لإزالة تلك العقبات مثل كف يد الدولة عن التدخل في الأوقاف ومنع الإستغلال غير الشرعي لأموال الوقف.
- 15 - إثارة الدوافع الإيمانية** لدي المواطنين حول العمل الخيري والصدقة الجارية وثقافة التطوع والإستقلالية والإعتماد علي الذات والتكافل الإجتماعي.

دور الوقف في تنمية المجتمع المدني

نظرياً، يتوافق الوقف مع المجتمع المدني من ناحية أن كل منهما يلعب دور في بناء قطاع ثالث غير ربحي متميز عن القطاع الحكومي الذي يهدف إلى تحقيق الرضاء العام والقطاع الخاص الهادف للربح. فالوقف يقوم بإخراج جزء من الثروة الإنتاجية في المجتمع من دائرة المنفعة الشخصية ودائرة القرار الحكومي معاً. وفي سياق الاهتمام المتزايد -عربياً وعالمياً- بمختلف مؤسسات المجتمع المدني وفعالياته، فإن البحث عن نظام الوقف وإسهاماته في بناء ودعم تلك المؤسسات يضحى أمراً ضرورياً⁽¹⁵⁾.

يلعب الوقف عدة أدوار في تنمية المجتمع المدني علي مستويات عديدة ومنها⁽¹⁶⁾:

1- الوقف والعنصر البشري: من خلال الإنفاق علي التعليم والصحة والبحث العلمي ورعاية المحتاجين، والحفاظ علي أرواح الناس في أوقات الكوارث والمحن.

2- الوقف والمجتمع: يقوم الوقف بالربط بين المصلحة العامة والمصلحة الخاصة، ويتجلى ذلك في فكرة التضامن الإجتماعي وتوفير الخدمات الإجتماعية لسد حاجات المجتمع وتحقيق التعاون بين المبادرة الفردية ووظائف الدولة. والعمل علي

مأسسة Institutionalization العمل الخيري مما يسهم في تحديث المجتمع وتحضره.

3- الوقف والحرية: يضمن التمويل بالوقف إستقلالية نشاط المجتمع وحرية تكوين الجمعيات Freedom of association المدني وكذلك الحرية الفكرية في الجامعات المراكز البحثية، وضمان إستقلالية دور العبادة عن السلطة.

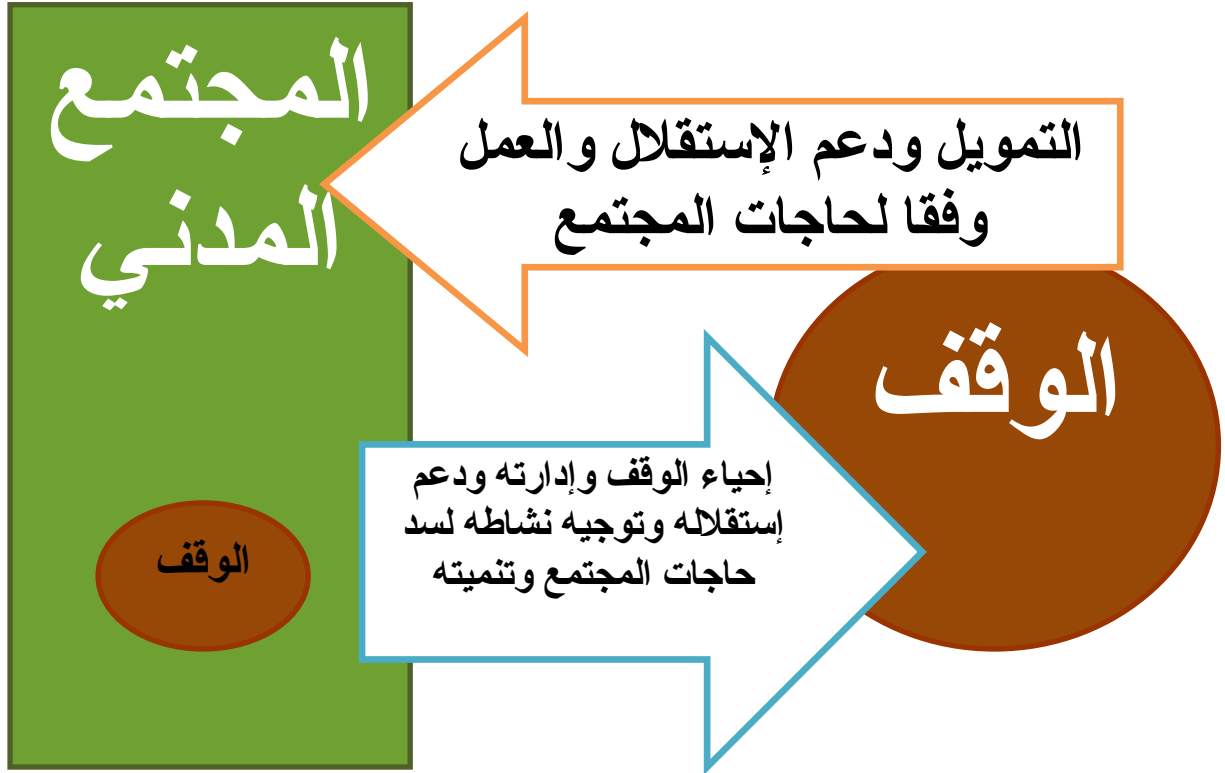
4- تفعيل العمل الأهلي : وإرساء أساس متين لبناء مجتمع مدني يعطي من شأن المبادرات الاجتماعية ويدعم جهود التكافلات الأسرية والجماعية بشكل عام. ويؤدي عبر الكثير من المؤسسات والأنشطة الخدمية المستقلة، إلي الحد من إكنايات تدخل الدولة وتغول سلطتها علي حساب المجتمع، كما أسهمت تلك السياسات الوقفية في دعم المجال المشترك بين الدولة والمجتمع⁽¹⁷⁾.

5- تحقيق التنمية المستدامة وبناء رأس المال الإجتماعي : من خلال شيوع الثقة الإجتماعية والرحمة بين الناس. ومحاربة الفساد واستدامة التكافل والرعاية وتحسين مستوى المعيشة وزيادة الانتاج والمشاركة في القضاء علي الفقر وتحقيق التنمية المستدامة من خلال وقف الثروة عن الإستهلاك والإهدار وحفظ حق الأجيال القادمة في موارد المجتمع. وتوفير الأمن الإجتماعي والأمن الغذائي والعدالة الإجتماعية والسلام الإجتماعي وتخفيف الاعباء الإجتماعية للدولة⁽¹⁸⁾.

6- خلق مؤسسات نابعة من صميم المجتمع : فالوقف يعتبر مؤسسة لها جذورها في مجتمعها فهي ليست مستوردة ولا مفروضة من الخارج، وعليه يقوم الوقف ببناء وتدعيم المنظمات المحلية النابعة من المجتمع. والعمل علي التخلص علي الإعتقاد البالي، والثقة العمياء، بأن أي مؤسسة عصرية أو أي تنظيم إجتماعي حديث هو بالضرورة أفضل وأكثر فعالية وأكثر تقدم من أي مؤسسة تقليدية قديمة⁽¹⁹⁾.

7- التقليل أو التخلص من التمويل الأجنبي المشروط، والتخلص من العلاقة غير المتكافئة بين المنظمات المانحة والمنظمات الأهلية المتلقية للتمويل الأجنبي.

ويخلص الشكل التالي علاقة الاعتماد المتبادل بين الوقف والمجتمع المدني:



*المصدر: الشكل التوضيحي من تصميم الباحث.

مقترحات وآليات تفعيل التمويل بالوقف للمجتمع المدني

بالإضافة إلي ما سبق ذكره عند الحديث عن " أسس وشروط تطوير التمويل بالوقف"، يمكن الإشارة هنا إلي بعض المقترحات التي تسهم في تفعيل الدور التمويلي للوقف.

التوعية بأهمية التمويل بالوقف

تعاني بعض المجتمعات العربية من ظاهرة «عدم إدراك معني الوقف» إن إحياء الوقف يتطلب شن حملات توعية ضخمة من أجل تنوير المجتمع بالأدوار التنموية والتمويلية للوقف التي ستعود علي الموقوف عليهم بالخير و ستحقق التضامن الإجتماعي والرفاهية المشتركة وكذلك فائدة الوقف بالنسبة للواقفين سواء في حياتهم أو بعد وفاتهم؛ علي إعتبار أن الوقف يعتبر أحد صور الصدقة الجارية.

وللمجتمع المدني دور كبير في شن حملات التوعية هذه وتوعية منظمات المجتمع المدني نفسها بأهمية تشجيع الحركة الوقفية وتبني التمويل بالوقف كأحد مصادر تمويل المنظمات، وإقتراح الآليات الفعالة لتحقيق شروط الواقفين.

المسؤولية المشتركة عن تفعيل التمويل بالوقف

إن تطوير التمويل بالوقف لا يقتصر فقط على الوقف نفسه، ولكنه يرتبط أيضا وبالأساس على تطوير منظمات المجتمع المدني ذاتها من أجل حسن الإستفادة من أموال الأوقاف عن طريق تكيف نشاطها مع الأنشطة التي يهتم الوقف بتمويلها، ومع الخصائص المختلفة للتمويل بالوقف مثل ثباته وإستقراره وشروط الواقفين وطبيعة الأسس الفقهية والتشريعية التي يعمل الوقف من خلالها.

وعند تطوير التمويل بالوقف لا يجب أن يقتصر العمل الوقفي على الطرق التقليدية لابد أن يواكب الوقف أشكال التغير التي شهدتها المجتمع وأن يسعى إلي سد إحتياجات المجتمع الواقعية وليس وإنفاق المال وفق الممارسات الوقفية التقليدية في الماضي.

مأسسة الوقف

تحويل جميع عمليات الوقف من مبادرات فردية إلى عمل مؤسسي منظم من خلال إنشاء صناديق وقفية متخصصة يندرج ضمنها الأوقاف القائمة حالياً، وما يستجد من أوقاف في إطار واحد تحدده شروط الواقفين ويؤكد هذا أن مؤسسات الرعاية الاجتماعية ومنظمات المجتمع المدني لا يمكن أن تنهض برسالتها إلا في ظل موارد مالية ضخمة ودائمة باستمرار توفرها مؤسسة الوقف⁽²⁰⁾.

معهد / مركز دراسات الأوقاف والمجتمع المدني

يقترح الباحث إنشاء معهد لدراسات الأوقاف والمجتمع المدني، كتعليم عالي يلتحق به الطلاب للتخصص في دراسات الوقف وتنميته وإدارته وتمويله والتمويل به وربط هذا بعمل المجتمع المدني وتمويله ومشاركته في الحركة الوقفية، ويقوم المعهد علي التكامل البحثي والمعرفي بين حقول العلوم السياسية والاقتصاد والقانون والشرعية والفقه وعلم الاجتماع والإدارة. ويمكن إنشاء مركز دراسات الأوقاف والمجتمع المدني بالتوازي مع المعهد أو كتابع له أو حتي كبذرة لنشأته وهو مركز يضم أبرز الباحثين في المجتمع المدني والوقف ويصدر دورية محكمة ويعقد الندوات والؤتمرات وينشر الكتب والرسائل الجامعية عن المجتمع المدني والوقف. ويكون لديه موقع إلكتروني مرتبط بالمواقع الرسمية والأهلية المهمة بالوقف ويوضح الموقع كافة المعلومات عن تمويل المجتمع المدني من خلال الوقف وغيرها من الامور ذات الصلة بالوقف واعمال الخير.

حث القطاع الخاص علي الوقف

حث القطاع الخاص علي الوقف في إطار المسؤولية الاجتماعية للشركات CSR ومقابل إعفاءات أو تخفيضات ضريبية وإمتيازات، ومقابل تكوين علاقات مع المجتمع المدني وتحسين صورة الشراكة أمام الجمهور وزيادة ولاء المستهلك لمنتجات الشركة أو خدماتها.

التكامل بين الوقف ومنظمات المجتمع المدني

تتسم مؤسسة الوقف ومنظمات المجتمع المدني بمجموعة من الخصائص المشتركة التي تؤهلهم للتكامل وهناك عدة أسباب تشجع التكامل بين الوقف ومنظمات المجتمع المدني. الخصائص المشتركة ومحفزات وآليات التكامل⁽²¹⁾:

1. تتميز هذه المؤسسات بخصائص تفتقد إليها السلطة الحكومية مثل الإتصال المباشر بالمجتمع وإنتشار توزيعها الجغرافي ومعرفتها العميقة بحاجات السكان في المناطق النائية.
2. يتوافق الوقف مع المجتمع المدني من ناحية أن كل منهما يلعب دور في بناء قطاع ثالث غير ربحي متميز عن القطاع الحكومي الذي يهدف إلي تحقيق الرضاء العام والقطاع الخاص الهادف للربح، كما تتوافق وتتكامل الطبيعة المؤسسية والأهداف الرئيسية للمؤسسات الوقفية ومؤسسات العمل الأهلي والمجتمع المدني.
3. الاشتراك في تعبئة الجهود التطوعية والمبادرات الشعبية من أجل تنمية المجتمع وفعل الخير.
4. الاهتمام بتطوير الوقف ووصل علاقته بمؤسسات العمل الأهلي سيساعد علي الصمود ضد التدخلات الأجنبية وسيطرتها علي منظمات العمل الأهلية.
5. التوجه الحالي لدي المؤسسات الدولية نحو إنشاء شبكات أمان إجتماعي للحفاظ علي مستوي معيشي مناسب للفقراء.
6. ظهور نظريات في العدالة الاجتماعية تدعو لتحقيق العدالة بشكل تطوعي من خلال الوقف والأعمال الخيرية التطوعية للأثرياء وليس من خلال فرض قوانين وسياسات رسمية ملزمة مثل الضرائب التصاعدية.
7. امكانية تبادل المعلومات، من خلال تزويد الوقف بمعلومات حول حاجات المجتمع بما يساعده علي صياغة أولوياته وفرص تمويله للمنظمات.
8. تعاون منظمات المجتمع المدني مع الواقفين علي توجيه سياسات وخطط وزارة الأوقاف.
9. قرب مؤسسات العمل الأهلي من الجماهير يساعدها علي التوعية وحشد الناس لدعم الوقف وزيادة ثقة الناس به.
10. مرونة منظمات المجتمع المدني وسرعة حركتها تساعد علي تطوير الوقف وإستقلاله عن النظم البيروقراطية لهيئات ووزارات الوقف الرسمية، وتؤهل منظمات المجتمع المدني علي القيام بدور فعال في إدارة الأوقاف والاستفادة من تمويلها وفق شروط الواقفين.
11. إنشاء صناديق وقفية تحقق إمتزاج وتكامل بين الوقف ومنظمات المجتمع المدني التي تقوم بعدة أدوار مثل: المشاركة في إدارة تلك الصناديق والاشتراك في

توزيع ريع الوقف والاستفادة من تلك الأموال في تنفيذ مشروعات تنمية وتخصيص الإنفاق لصالح الفئات المستهدفة والمستحقة.

12. تكامل الوقف ومنظمات المجتمع المدني يؤدي إلي زيادة قوتهما في مواجهة تدخل الدولة ومقاومة إستعمار الدولة والسوق للمجال العام.

13. إمكانية قيام الدول العربية والإسلامية الغنية بإنشاء صناديق يوقف عوائدها علي الدول الإسلامية المتعسرة إقتصاديا وتساعد في تنمية المجتمع المدني في تلك البلدان وخلق تكامل وشراكة بين منظمات المجتمع المدني العربية والإسلامية.

14. تفعيل التنسيق بين مؤسسة الوقف والمؤسسات الحكومية والغير حكومية الأخرى:

أ- إنطلاقا من الأهداف والقواسم المشتركة بينهم، ب- ومن خلال إزالة المعوقات التي تعترض كلا منهما ووضع آليات وسياسات كافية للتغلب علي أي معوقات ممكنة، ج- ومن خلال إعادة تنظيم العلاقة بين الحكومة ومؤسسات المجتمع المدني والعمل الأهلي بحيث يوجد قدر من المسؤولية المشتركة، د- ومن خلال إنشاء أقسام متخصصة لبحث شروط الواقفين ومدي ملائمتها لمعيار المصلحة الإجتماعية وعدم وقوعها في حرمة أو إيذاء الآخرين، هـ- ومن خلال وجود جهاز إعلامي مشترك يقوم بإيضاح الوسائل والأساليب المستخدمة في إطار التنسيق المشترك وإعداد وسائل التثقيف والتوعية بدور التمويل بالوقف لمنظمات المجتمع المدني في إطار التكامل بينهما، و- ومن خلال تشكيل مجالس استشارية من مؤسسة الوقف ومؤسسات المجتمع المدني لوضع الاستراتيجيات التي تجمع بين شروط الواقفين وكيفية تحقيقها عمليا وتقوم علي مبدأ «الميزة النسبية» لتحقيق أقل قدر من التكاليف مقابل أعلى نسبة من المردود، ز- ودراسة والاستفادة من التجارب الناجحة في التنسيق بين الأوقاف ومنظمات المجتمع المدني.

أجندة كونية للقطاع الوقفي

هناك إتجاه يدعو إلي إحياء الوقف علي المستوي الدولي من خلال التخطيط الإستراتيجي وإنشاء بيوت الخبرة الوقفية التي تربط الفكر بالنظرية وتستثمر العلاقة الوجدانية بين أصحاب العقيدة الواحدة. والاستفادة من العولمة لبناء تكتلات أهلية ذات صبغة عالمية وهناك أمثلة عديدة لتلك التكتلات الأهلية⁽²²⁾ العبر قومية. وفي هذا الإطار يمكن حدوث تكامل عربي/ إسلامي في المجال الوقفي.

دروس مستفادة من التجارب العالمية

تجربة الكويت

الحراك الوقفي في دولة الكويت أدى إلى إنشاء الأمانة العامة للأوقاف عام 1993 ليكون لها ثلاث مهام تدور حول إدارة، وتنمية وتوزيع ريع الأوقاف. وقد أسهمت علي المستوى العلمي والعملية في إحياء الوقف. الأمر الذي حدا بمنظمة المؤتمر الإسلامي أن تختار الكويت لتكون منسق الملف الوقفي علي مستوى العالم الإسلامي.

ومن الدروس المستفادة من تجربة الأمانة العامة للأوقاف بالكويت ما يلي⁽²³⁾:

1- تطوير إستراتيجية تقوم علي اعتبار الوقف صيغة تنموية فاعلة في المجتمع، وتفعيل إدارة الموارد الوقفية بما يحقق المقاصد الشرعية للواقفين، وينهض بالمجتمع، ويعزز التوجه الحضاري الإسلامي المعاصر.

2- إنشاء الصناديق الوقفية كصيغة تنظيمية تتمتع باستقلالية نسبية عن إدارة الأمانة، وتختص بالدعوة للوقف والقيام بأنشطته التنموية وفق احتياجات المجتمع وأولوياته. كما أن لكل صندوق مجلس إدارة معظمه من ممثلي المجتمع المدني مما يؤدي إلي تفعيل مساهمة المجتمع المدني في إحياء الوقف، وتفاعل ممثلي المجتمع المدني في إدارته وفق احتياجات المجتمع.

3- إنشاء الصندوق الوقفي للتعاون الإسلامي لكي تشمل مظلة الوقف بعض المجتمعات الأخرى خارج الكويت. والإستفادة العالمية من تجربة الكويت.

4- تجديد الفكر الديني، وتفعيل المبادرات الأهلية، وإستقطاب أوقاف جديدة، وإستدامه النشاط، والتأصيل المفاهيمي والنظري للوقف من خلال إحياء حركة البحث العلمي فيما يتعلق بالوقف وربطه بالدراسات الفقهية والقانونية والإدارية والإقتصادية.

5- تبني "منهجية عمل الدولة المنسقة" التي تنسق ما يدخل في قطاع الأوقاف بدول العالم الإسلامي.

6- العمل علي بناء قدرات Capacity Building المؤسسات الوقفية وتوحيد منهجية عملها وتطوير مهارات العاملين بها وتحديث هياكلها التنظيمية.

7- تفعيل المشاركة المجتمعية الأهلية من خلال العديد من المشروعات مثل مشروع «وقف الوقت» الذي يهدف لزيادة مشاركة المواطنين في العمل التطوعي في منظمات المجتمع المدني عن طريق تخصيص أو وقف جزء من وقتهم للأعمال التطوعية⁽²⁴⁾.

المعوقات التي واجهت التجربة الكويتية:

- 1- برزت فكرة المنافسة غير الإيجابية بين أطراف المجتمع حيث شعرت الحركات الإسلامية السياسية والتيارات الليبرالية ان إحياء "الأمانة" تجذب الواقفين ورموز المجتمع المدني وتقوم بأنشطة تهدد برامج تلك الحركات ومواردها المالية والبشرية.
- 2- عدم إستيعاب الجهات الرسمية لأهمية دعم تجربة العمل التنموي لمؤسسات المجتمع المدني من خلال الصيغة الوقفية. بالإضافة لغياب التشريع وزيادة التأثير الحكومي الرسمي علي الإستقلالية المطلوبة لتفعيل دور الوقف في المجتمع.

توصيات من أجل التطوير:

- نجاح التجربة الكويتية يتطلب مزيد من الخطوات نحو تفعيل دور الأمانة العامة للأوقاف لتصبح محفزا للحركة الوقفية من خلال:
- 1- تجديد الفكر الإسلامي التنموي والإبتعاد عن الجمود؛ فالنشاط الوقفي يتطلب إبداع.
 - 2- تحالف الأوقاف الحكومية والأهلية، والمشاركة من أجل توفير التمويل اللازم للمجتمع المدني ودعم إستقلاله.
 - 3- وضع إطار تشريعي ينظم أحكام الوقف علي مستوى الدولة ويوفر له ضمانات الإستقلالية والمشاركة والرقابة.
 - 4- إيجاد إستراتيجية تحقق التكامل والتناغم بين الأطراف المختلفة مثل مؤسسات قطاع الأوقاف والشئون الإسلامية(التابع لوزير الأوقاف والأمانة العامة للأوقاف وبيت الزكاة)، وقطاع الإشراف علي مؤسسات المجتمع المدني (الخاضع لوزير الشئون الإجتماعية والعمل)، وقطاع التعاون الإسلامي الدولي (وزارة الخارجية ووزارة الإعلام).
 - 5- تحقيق التفاعل بين قيادات الأوقاف والمؤسسات التابعة ومؤسسات المجتمع المدني.
 - 6- زيادة دور منظمات المجتمع المدني في تنفيذ المشروعات بدلا من الأمانة العامة. والرجوع تلك المنظمات والواقفين والمستفيدين من الأوقاف فيما يخص تطوير الحركة الوقفية فكريا وممارسة. وزيادة دور منظمات المجتمع المدني في إدارة الصناديق الوقفية.
 - 7- الترويج لإنشاء الأوقاف الجديدة وتفعيل الصندوق الوقفي للتعاون الإسلامي بما يحقق تعاون في مشاريع وقفية مشتركة مع شركاء دوليين وتبادل المعلومات والخبرات عالميا، وتجديد جهاز الأمانة العامة، والتركيز علي دور الوقف في تعزيز حركة المجتمع المدني.

تجربة الولايات المتحدة الأمريكية

لقد أستطاعت التجربة الوقفية الأمريكية الإستفادة من الصيغة الوقفية كما ظهرت في العالم الإسلامي، وقد أستطاع الأمريكيون الأوائل أن يكونوا أكثر الناس إستفادة من المؤسسات الأهلية علي حد وصف توكفيل. وهكذا أصبحت "المؤسسات الأهلية الأمريكية تمثل قطاعا مجتمعيا متميزا ينظم من خلال قوالب قانونية متعددة لعل من أهمها، المؤسسات الخيرية foundations والمؤسسات التي لا تهدف إلي الربح non-profit corporations والأمانات الخيرية charitable Trust. وقد حافظت هذه القوالب علي ارتباطها بفكرة الوقف من خلال مبدئين أساسيين: تحديد غرض اجتماعي لإنشائها (عام أو خاص) من ناحية، ووجود موقوفات تستثمر ويوزع ريعها علي المنتفعين من ناحية ثانية. وتتميز التجربة الوقفية المعاصرة في الولايات المتحدة الأمريكية باتساعها الشديد وتأثير المباشر في المجتمع. فعلي سبيل المثال تشير الإحصائيات إلي أن 64,800 مؤسسة مالية خيرية تنشط في الولايات المتحدة الأمريكية وتختص في جمع التبرعات وتوزيعها علي المؤسسات والمشاريع الخيرية ويصل مجموع وقفاتها إلي 435 بليون دولار، وتوزع من ريعها سنويا 30 مليار دولار علي كل المجالات الإجتماعية تقريبا⁽²⁵⁾.

ومن المعروف أن كل أسرة أمريكية أو أوروبية، تخصص تلقائياً، وبانتظام أكثر من 2% من دخلها للجمعيات الخيرية والمنظمات الغير حكومية، كما أن الأثرياء ورجال الأعمال في الغرب يوقفون، تطوعياً ولقائياً وبشكل مستقر، بعض ما يملكونه من عقار أو أوراق مالية لصالح الجمعيات الخيرية والمنظمات غير الحكومية⁽²⁶⁾.

وهناك من يرى أن الولايات المتحدة الأمريكية قد حمت مجتمعها من امتداد الشيوعية من خلال التوسع في فتح أبواب العمل الخيري وتشجيع الشركات والأثرياء بإعفاءات كبيرة لمن تقدم منهم على الأعمال الخيرية فزادت المؤسسات الخيرية وتضاعفت الهبات حتى بلغت مئات الملايين في وقت مبكر من هذا القرن.

ويأتي هذا العطاء من مصادر متنوعة كالآتي:

عطاء الأفراد والشركات والمؤسسات في الولايات المتحدة الأمريكية (27):

تأتي موارد الجمعيات الخيرية الأمريكية من تبرعات الأفراد (التي تصل إلى مليارات الدولارات)، والمؤسسات المانحة (الوقفية)، والتي تقوم بدعم المنظمات والجمعيات، وتبني برامجها وأنشطتها، حتى أصبحت مؤسسات هذا القطاع جزءاً لا يتجزأ من عمليات التنمية الشاملة في أمريكا. ومن هذه المؤسسات الوقفية المانحة والمتعددة الاهتمامات والأغراض: مؤسسة بيل غيتس وميلندا الوقفية المانحة، برأس مال حوالي (30 مليار دولار) بداية عام 2007م). ومن الأمثلة على عطاء الأفراد (أن وارن بافت عمل على تخصيص 85% من ثروته البالغة أكثر من 40 مليار دولار بانضمامه

في شراكة خيرية لمؤسسة بيل غيتس بحوالي (31) مليار دولار، ومنها تخصيص حوالي 6 مليار دولار لثلاث مؤسسات خيرية لأولاده وزوجته). ويمكن معرفة حجم العطاء الأمريكي والقطاع الثالث من خلال هذا الجدول، الذي يبين التبرعات الأمريكية لسنة 2007م حسب الجهات المانحة:

الجهة	المبلغ	النسبة من إجمالي العطاء
الأفراد	229.03 مليار	78.8%
المؤسسات الوقفية	38.52 مليار	12.6%
وصايا وميراث	23.15 مليار	7.6%
الشركات	15.69 مليار	5.1%
المجموع	306.39 مليار	100%

ويمكن معرفة مدى مساهمته في التنمية من خلال هذا الجدول، الذي يبين التبرعات الأمريكية لسنة 2007م حسب القطاعات المستفيدة:

المجال	المبلغ	النسبة من إجمالي العطاء
الدين	102.32 مليار	34%
التعليم	43.32 مليار	14%
المجالات الإنسانية	29.64 مليار	10%
الأوقاف	27.73 مليار	9%
الصحة	23.15 مليار	8%
خدمات المجتمع العامة	22.65 مليار	7%
مؤسسات الفنون والثقافة والخدمات الإنسانية	13.67 مليار	4%
المساعدات الدولية	13.22 مليار	4%
البيئة	6.96 مليار	2%
أخرى	23.73 مليار	8%

نماذج وقفية أمريكية (28):

يوجد في الولايات المتحدة الأمريكية 103880 وقفية تقريبا، ويوجد نحو 3176 منظمة غير ربحية يزيد الدخل السنوي لكل واحدة منها عن 100 مليون دولار، وقد خضع للعينة منها 3134 استحوزت علي ثروة إجمالية زادت علي 3,2 تريليون دولار ولها أنشطة في عدة بلدان. ومن أمثلة تلك المؤسسات:

(1) مؤسسة بيل وميلندا جيتس الوقفية Bill & Melinda Gates Foundation (29):

تأسست مؤسسة بيل وميلندا جيتس عام 2000 ومقرها في سياتل بالولايات المتحدة الأمريكية حيث المقر الرئيسي لشركة ميكروسوفت، تدعم هذه المؤسسة برامج كبيرة مدروسة بعناية تشرف المؤسسة علي انفاق كل دولار تخصصه لها. حجم الوقف في هذه المؤسسة قرابة 29 بليون دولار، ويعمل فيها 198 موظفا ومنذ انشائها صرفت المؤسسة منحا للمساعدة بما يقارب 7500 مليون دولار وفي عام 2003 م فقط صرفت المؤسسة قرابة 1183 مليون دولار والمؤسسة تدعم تحديدا مشاريع صحية وتعليمية متنوعة الحجم في الولايات المتحدة الخمسين جميعا اضافة إلي برامج ترعاها في 100 دولة حول العالم. ويذهب حوالي 60% من المنح التي تدعمها إلي هذه الدول. كما تقوم المنظمة بتوفير منح مالية للعديد من مشاريع الخدمة العامة كذلك التي تهدف إلي تطوير أدوية رخيصة ومؤثرة. وتقوم أيضا بتوفير منح مالية للهيئات العامة والمؤسسات الخاصة للمساهمة في مشاريعها الخاصة بتطوير وتحسين البنية التحتية لنظم الرعاية الصحية وتطوير مواد التوعية والتعليم الصحي والبحث عن طرق مؤثرة ومبتكرة للوقاية من الأمراض. وفي مجال التعليم خصصت المؤسسة بليون دولار علي مدي 20 عاما لتقديم منح دراسية لأكثر من 20 ألف طالب من فقراء الاقليات المتفوقين دراسيا في الولايات المتحدة، كما خصصت 210 ملايين بالتعاون مع جامعة كامبريدج البريطانية لمنح فرص للطلبة المتفوقين حول العالم للحصول علي شهاداتهم العليا(30).

بالرغم من ان إنشاءها حديث نسبيا، فهي تعد أكبر وقفية في العالم حيث بلغ رأسمالها لعام 2005 حوالي 28 مليار دولار. وفي عام 2000 تم دمج مؤسستين خيريتين، الأولى مختصة بالأغراض التعليمية ويملكها بيل جيتس الابن رئيس ومؤسس شركة مايكروسوفت والثانية يملكها ويليام جيتس الأب المختصة بالصحة العامة.

وفي عام 2005 قامت المؤسسة بتمويل برنامج تعليمي في الولايات المتحدة حول «إعادة تعريف المدارس الثانوية الأمريكية: إعداد جميع الطلبة للجامعة والعمل والمواطنة» وهدف المشروع هو إنشاء 2000 مدرسة ثانوية بتكلفة 177 مليون دولار، كما أن المؤسسة أوقفت مليار دولار تقريبا علي مدي 20 سنة قادمة لمساعدة الطلاب الفقراء والموهوبين. بالإضافة الي مشروعات أخرى تهتم بالصحة.

(2) وقفية روكفيلر Rockefeller Foundation (31):

هي منظمة خيرية يقع مقرها في مدينة نيويورك. تأسست على يد رجل الأعمال الأمريكي جون د. روكفلر بغرض "تعزيز ارتقاء البشر في جميع أنحاء العالم". في 14 مايو 1913 وافق حاكم نيويورك آنذاك ويليام زولسر على منح الاعتماد القانوني للمنظمة لبدء نشاطها. خلال سنوات ساعدت المنظمة على نشر الرعاية الصحية وتقديم دورات تعليمية طبية. ثم توسعت إهتماماتها لتشمل تحديث القطاع الزراعي خصوصا في الدول النامية. وفي عام 2004 بلغت ثروة المؤسسة حوالي 3.2 مليار دولار وتوسع نشاطها عبر العالم.

(3) وقفيات أخرى:

ومن أمثلة الوقفيات المهمة في الولايات المتحدة أيضا:

- **وقفية كارنجي:** التي تم إنشاءها عام 1911 ونشطت في الولايات المتحدة ثم دول الكومنولث ودول أفريقيا. وفي عام 2005 كانت ثروة الوقفية قرابة 2.2 مليار دولار وفروع في العديد من الدول.
- **وقفية فورد:** التي تعمل على ترسيخ الديمقراطية وحقوق الإنسان والتعایش السلمي بين الأديان والحد من الفقر والتخلف في العالم وتقديم المنح الدراسية.
- وقفيات ماك آرثر، وليام وفلورا هوليت، هنري لوس، تشارلز ستيوارت، سيجرد.

الدروس المستفادة:

يمكن استخلاص بعض الدروس المستفادة من التجربة الوقفية الأمريكية، كالاتي:

- أ) ممارسة فكرة الوقف من خلال مؤسسات عملاقة تعمل على تعبئة أوسع عضوية ممكنة حول هدف عام.
- ب) اعتماد الدور التنموي والتمويلي للمؤسسات على قوانين تمنحها إستقلالية كاملة ودعم حكومي سخى أيضا.
- ج) اعتماد المؤسسة الوقفية في إدارة الأوقاف الإستثمارية على أساليب شبيعة بالأساليب الإدارية المتبعة في إدارة المؤسسات الإقتصادية.
- د) الكثرة العددية والنوعية للأوقاف بشكل يغطي ويمثل كافة أوجه العمل الخيري والتطوعي والإنساني والتنموي وغيرها.

- ه) إعتبار منظمات المجتمع المدني والمؤسسات الوقفية بمثابة القطاع الثالث المكمل للواجبات المنوطة بالدولة، ومن جانبها تقوم الدولة بدعم هذا القطاع من خلال قانون الضرائب، مما شجع علي إنتشار الوقف الذري للإفادة من الإعفاء الضريبي وبخاصة ضريبة التركات.
- و) قيام الدولة بتقديم منح مالية سنوية تعتمد عليها آلاف المنظمات بشكل رئيسي، وقد وصل عدد تلك المنظمات الى 385786 عام 2005. بينما تعتمد بعض المنظمات الأخرى علي الدعم المالي الحكومي بشكل جزئي.
- ز) الإهتمام بالتمويل الوقفي لمنظمات المجتمع المدني محليا وعالميا.
- ح) ربط الوقف بالبحث العلمي؛ ففي الولايات المتحدة توجد رابطة الجامعات غير الربحية تتألف من 100 جامعة، يوجد ببعضها تخصصات دقيقة في العمل الخيري والمجتمع المدني، كما تتضمن مجالس إدارية أهلية مستقلة تقوم بإدارة وتوجيه كل ما يتصل بالعمل الخيري. ولكل جامعة أمريكية صندوق من التمويل الوقفي، فمثلا في عام 2004 أفادت جامعتي «هارفارد» و«بيل» من تبرعات وقفية تزيد عن 22 و 13 مليون دولار علي الترتيب.

خاتمة

تبرز أهمية تعزيز دور المجتمع المدني من أجل تحسين التنمية وترسيخ الديمقراطية في عدة نواحي من بينها: " 1- ما يخص التنمية مثل تقديم الخدمات مباشرة إلى الفئات الأكثر فقرا. 2- بناء رأس المال الاجتماعي. 3- تعزيز المساواة من خلال السعي من أجل نصيب أكثر عدالة للثروة الوطنية ومنافع النمو، أو عبر تعزيز الديمقراطية بشكل مباشرة من خلال أدوار عدة، منها: إنشاء وظائف مدنية، الرقابة على سلوك الدولة، وعرقلة سيطرة جماعات المصالح، تعزيز المشاركة السياسية، إقرار لقيادات سياسية جديدة، مقاومة الاستبداد وإنشاء ورعاية المؤسسات التي تعزز الثقافة الديمقراطية والمدنية "(32).

وإنطلاقاً من حقيقة أن هذه الأدوار التنموية المنوطة بالمجتمع المدني لا تتأتى على الوجه الصحيح بدون إستقلالية حقيقية وحرية وتوافر إمكانيات مادية وبشرية لمنظمات المجتمع المدني، جاءت أهمية الوقف والتمويل الوقفي لدعم حرية وإستقلالية المجتمع المدني وفعالية أدواره التنموية. ويتوصل البحث هنا إلى عدة نتائج ومنها:

- 1) زيادة أهمية التمويل بالوقف لمنظمات المجتمع المدني، وزيادة الحاجة إلى إحياء المؤسسة الوقفية سواء لهذا الغرض أو لأهداف تنموية أخرى.
- 2) وجود اعتماد متبادل بين إحياء الوقف وفعالية وإستقلالية دور المجتمع المدني.
- 3) قلة الأبحاث المهمة بالدور التمويلي للوقف والحاجة لمزيد من المجهودات البحثية في هذا الصدد وبخاصة ربط الوقف بمنظمات المجتمع المدني ومؤسساته الأخرى.
- 4) هناك تجارب وقفية عديدة ناجحة يمكن الإستفادة منها مثل تجربة الكويت وتركيا والولايات المتحدة وفرنسا والمملكة المتحدة وغيرها.
- 5) إن تراجع دور الوقف التنموي يرتبط بزيادة تدخل الدولة في شئونه وهيمنتها على أمواله، وأيضاً لقلّة الوعي الجماهيري بمعنى الوقف ودوره.
- 6) المجتمع المصري بحاجة ماسة إلى إحياء الحركة الوقفية وتفعيل دور المجتمع المدني في هذا السياق.
- 7) إحياء الوقف والتمويل به يتطلب إرادة شعبية وسياسية ووعي ومجهود بحثي مستمر وتغييرات تشريعية وإجتهدات فقهية وترويج للأوقاف وتعاون وتكامل عربي وإسلامي في هذا المطلب.
- 8) إحياء بعض المؤسسات التقليدية الفعالة والوظيفية قد يكون ضرورة للتحديث والتنمية تقرضها حقائق الوجود الاجتماعي المعاش.
- 9) ضرورة تغيير الصورة النمطية عن الأوقاف التي تختزل دوره أو تربط بينه وبين الفساد والإهمال.

الهوامش

- (1) أحمد عوف، "الوقف: السبيل إلى إصلاحه وصولاً إلى تفعيل دوره"، (أوقاف: العدد 9، نوفمبر 2005) ص 77.
- (2) حازم يونس، "إحياء الدور التنموي للوقف.. لا تزال الأمانى ممكنة"، (إسلام أون لاين: 11-07-2010).
- (3) "الوقف الأهلي وإنعاش المجتمع المدني بمصر"، (إسلام أون لاين: 2001-3-13).
- (4) منذر قحف، "الوقف الإسلامي: تطوره، إدارته، تنميته"، الطبعة الثانية، (دمشق: دار الفكر، 2006) ص 66.
- (5) أشرف محمد دوابه، "تصور مقترح للتمويل بالوقف"، (أوقاف: العدد 9، نوفمبر 2005) ص 50.
- (6) ياسر عبد الكريم الحوراني، "الغرب والتجربة التنموية للوقف: آفاق العمل وفرص المفادة" ورقة بحثية مقدمة للمؤتمر الثاني للأوقاف، (الصيغ التنموية والرؤى المستقبلية)، (مكة المكرمة: جامعة أم القرى، 4-7 شعبان عام 1422 هـ / 2006م) ص 5.
- (7) مصطفى محمود عبد العال، "دور الوقف في تفعيل التكامل في الوطن العربي"، (النهضة: المجلد 6 العدد 3، يوليو 2005) ص 71-70.
- (8) علي الزميع، "الوقف وتفعيل طاقات المجتمع: تجربة دولة الكويت"، (أوقاف: العدد 14، مايو 2008) ص 16.
- (9) محمد نصر عارف، " نظريات التنمية السياسية المعاصرة: دراسة مقارنة في ضوء المنظور الحضاري الإسلامي"، (فيرجينيا: المعهد العالمي للفكر الإسلامي، 1992) ص 365.
- (10) أشرف محمد دوابه، مرجع سابق، ص 57.
- (11) المرجع السابق، ص 59-70.
- (12) إبراهيم محمود عبد الباقي، مرجع سابق، ص 117.
- (13) المرجع السابق، ص 59.
- (14) إبراهيم محمود عبد الباقي، "دور الوقف في تنمية المجتمع المدني: نموذج الأمانة العامة للأوقاف بدولة الكويت"، رسالة دكتوراه، (الكويت: سلسلة الرسائل الجامعية (3) الأمانة العامة للأوقاف، إدارة الدراسات والعلاقات الخارجية، 2006) ص 131.
- (15) مصطفى محمود عبد العال، مرجع سابق، ص 63.
- (16) إبراهيم محمود عبد الباقي، مرجع سابق، ص 111-114.
- (17) سليم هاني منصور، " الوقف ودوره في المجتمع الإسلامي المعاصر "، (دمشق: مؤسسة الرسالة ناشرون، 2004) ص 62.
- (18) المرجع السابق، ص 37-59.
- (19) المرجع السابق، ص 78.
- (20) عبد الله بن ناصر السدحان، " الأوقاف وأثرها في دعم الأعمال الخيرية في المجتمع"، (صيد الفوائد: د.ت.) متاح علي: <http://www.saaaid.net/Anshatah/dole/3.htm>
- (21) سهير عويضة، "الوقف ومنظمات العمل الأهلي – صيغ جديدة للتعاون وعرض نماذج واقعية"، ورقة بحثية مقدمة للمؤتمر الثاني للأوقاف، (الصيغ التنموية والرؤى المستقبلية)، (مكة المكرمة: جامعة أم القرى، 4-7 شعبان عام 1422 هـ / 2006م) ص 1-40.

- (22)
- 1) منظمة عمل بدون حدود. (Action Without Borders)
 - 2) التحالف من أجل إدارة المنظمات التي لا تسعى إلى تحقيق الربح.
 - 3) رابطة منظمات الخدمات التطوعية. (AVSO)
 - 4) شبكة. (BOND)
 - 5) منظمة بناء القدرات. (Capacity.org)
 - 6) التحالف العالمي من أجل مشاركة المواطنين. (CIVICUS)
 - 7) شبكة. (Changemaker.org Creative Resourcing)
 - 8) شبكة العمل الخيري. (Charitynet)
 - 9) شبكة. (Choike)
 - 10) نشرة الأعمال الخيرية. (The Chronicle of Philanthropy)
 - 11) شبكة تقييم تنمية القدرات. (ECD)
 - 12) شبكة مركز مؤسسات العمل الخيري. (FC)
 - 13) شبكة حصاد اليوم. (Harvest Today)
 - 14) شبكة التحالف المؤثر. (Impact Alliance)
 - 15) شبكة الابتكار. (InnoNet)
 - 16) شبكة مركز تدريب وبحوث المنظمات غير الحكومية. (INTRAC)
 - 17) فريق المساعدة الإدارية. (MAG)
 - 18) برنامج المساعدة الإدارية. (MAP)
 - 19) منظمة فريق المشروعات غير الهادفة إلى الربح وتحقيق الاستدامة الذاتية. (NESst)
 - 20) شبكة مقهى المنظمات غير الحكومية. (NGO Café)
 - 21) صحيفة العمل الخيري. (Philanthropy Journal)
 - 22) شبكة تحالف الموارد. (Resource Alliance)
 - 23) معهد سينير غوس. (Synergos)
 - 24) شبكة جمع الأموال في المملكة المتحدة. (UK Fundraising)
- للمزيد:

هناك قائمة وتفاصيل عن المنظمات والتكتلات العالمية علي موقع البنك الدولي، علي هذا الرابط:
<http://go.worldbank.org/5HA4Y4M400>

- (23) علي الزميع، مرجع سابق، ص 17-22.
- (24) إبراهيم محمود عبد الباقي، مرجع سابق، ص 288.
- (25) طارق عبد الله، "عولمة الصدقة الجارية: نحو أجندة كونية للقطاع الوقفي"، (أوقاف: العدد 14، مايو 2008) ص 38.
- (26) أحمد عوف، مرجع سابق، ص 84.
- وللمزيد أنظر:
- يوسف خليفة اليوسف، "الدور التنموي للوقف الإسلامي"، (مجلة العلوم الاجتماعية: مجلد 28 عدد 4، شتاء 2000) ص ص 88-108.
- (27) محمد عبدالله السلومي، "القطاع الثالث والفرص السانحة: رؤية مستقبلية"، (الطائف: مركز القطاع الثالث للاستشارات الاجتماعية، 2010) ص ص 150-300.
- (28) ياسر عبد الكريم الحوراني، مرجع سابق، ص ص 19-30.
- (29) موقع الوقفية علي شبكة المعلومات الدولية (الإنترنت):
<http://www.gatesfoundation.org/about/Pages/foundation-fact-sheet.aspx>
- (30) "مؤسسة جيتس وميلندا.. ودورها الرائد"، (الأهرام: العدد 43683، 13 يوليو 2006).
- (31) موقع الوقفية علي شبكة المعلومات الدولية (الإنترنت):
<http://www.rockefellerfoundation.org>
- (32) محمد العجاتي، "عن المجتمع المدني والمجال العام: الحالة المصرية"، (سلسلة الأوراق الشهرية لمنندى البدائل العربي: ورقة (6)، أكتوبر 2010) ص 3.